

وزارة الداخلية

قرار وزارى رقم ١٣٥٠٨ لسنة ٢٠٠٢

فى شأن إنشاء مركز شرطة نبروه بمديرية أمن الدقهلية

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ فى شأن هيئة الشرطة وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ بنظام العاملين المدنيين بالدولة وتعديلاته ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ١٧٥٥ لسنة ١٩٦٠ بتقسيم الجمهورية إلى محافظات

ومدن وقرى وتحديد نطاق المحافظات ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧٠٧ لسنة ١٩٧٩ بإصدار اللائحة التنفيذية

لقانون الإدارة المحلية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٢٠ لسنة ١٩٩١ بإنشاء مدينة نبروه ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١١ لسنة ١٩٦٧ بإنشاء نقطة شرطة مؤقتة لقرية كفر الجينية

بمركز طلخا - محافظة الدقهلية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٢٠٤ لسنة ١٩٨٢ باعتبار نقطة شرطة بهوت المؤقتة

بمركز طلخا بمحافظة الدقهلية نقطة شرطة مستديمة ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٥٦٨٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن إعادة تنظيم مديرية أمن

الدقهلية وتعديلاته ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٣٩٦٤ لسنة ١٩٩٥ فى شأن تحديد مقرات مديريات الأمن

من العاملين المدنيين ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٣٦٨ لسنة ١٩٩٩ فى شأن مقرر الخطة الخمسية

١٩٩٩-٢٠٠٤ من الأفراد بمديريات أمن منطقتى شرق ووسط الدلتا وتعديلاته ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٧٧٩٦ لسنة ٢٠٠١ فى شأن تفويض مساعد الوزير لقطاع الأفراد فى إصدار القرارات الوزارية الخاصة بتعديل مقررات الخطة الخمسية الحالية من الأفراد ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة للانتخابات المؤرخة ٢٠٠٢/٢/٤ ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة للتنظيم والإدارة المؤرخة ٢٠٠٢/٧/٦

قرار

مادة ١ - يُنشأ مركز شرطة بمدينة نبروه بمسمى مركز شرطة نبروه بمديرية أمن الدقهلية ، ويشمل نطاق اختصاصه الجغرافى : مدينة نبروه وقرى (نشا - الطيبة - درين - كفر الأبحر - طنبوها - بهوت - كفر بهوت - الحازندار - بانوب - تيرة - أفنيش - ابستوا - كفر الدكرورى - ميت عباد - كفر الجنيينة البحرى - كفر الحصه - طنيخ - الدروتين) وتوابع هذه القرى من عزب ، وذلك فصلاً من المكونات الإدارية لمركز شرطة طلخا بالمديرية ، وينهض المركز بالاختصاصات والواجبات المنصوص عليها بالقرار الوزارى رقم ٥٦٨٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن إعادة تنظيم مديرية أمن الدقهلية .

مادة ٢ - تُنقل التبعية الإدارية لنقط شرطة (بانوب - كفر الجنيينة - بهوت) من مركز شرطة طلخا إلى مركز شرطة نبروه بمديرية أمن الدقهلية .

مادة ٣ - تُلغى نقطة شرطة نبروه المستديمة التابعة لمركز شرطة طلخا .

مادة ٤ - على مساعدى أول ومساعدى الوزير تنفيذ هذا القرار - كل فيما يخصه - وبلغى ما يخالفه ، وينشر فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

تحريراً فى ٢٠٠٢/٧/٨

وزير الداخلية

حبيب العادلى